كما يشهد به البديهة ولانا لو فرضنا جزء على ملتقى الجزئين فاما ان
يلاقي واحدا منهما فقط او مجموعهما او من كل واحد منهما بجهات او
واحدا منها وبعض من الآخر والاول محال والا لم يكن على الملتقى
فتعين احد القسمين الاخيرين بل احد الاقسام الآخر فيلزم الانقسام
اي انقسام ما هي على الملتقى او الكل او ما على الملتقى واحد الجزئين
للآخر الا يبقى ان يعلم ان هذين الدليلين يدلان على بطلان تركب
الجسم من الاجزاء التي لا تتجزى وتحريرهما بان يقال لو امكن تركب
الجسم منها لامكن وقوع جزئين جزئين او على ملتقاهما والتالي بقسميه
باطل فالمقدم ولذا المقدم ولذا لانه لما ثبت بطلان وجود الجزء في
نفسه اذ ليس لنا ان نقول لو امكن وجود الجزء في نفسه لامكن وقوع
جزئين جزئين او على ملتقاهما لاحتمال ان يقتضي نوعه الانحصار
في فرد واحد فعلى هذا انا سب ان يقال في صدر البحث فصل في
ابطال تركب الجسم من الاجزاء التي لا تتجزى واقول يمكن اقامة الدليلين
على بطلان وجود الجزء في نفسه بان نفرض الجزئين جسمين او على
ملتقاهما كما لا يخفى على ذوي الافهام **فصل** في اثبات
الهيولى ولا حاجة الى اثبات الصورة الجسمية لانها هي الجوهر الممتد
في الجهات ووجودها معلوم بالضرورة كل جسم من حيث هو

هو جسم فهو مركب من جزئين اي جوهرين يحل احدهما في الآخر وانما
قيدنا من حيث هو جسم لانهم يثبتون له من حيث هو نوع من انواع
الجسم جزءا آخر حال عن الصورة الجسمية في الهيولى ويسمى صورة نوعية
وسيجيء بيانها قد يقال الحلول اختصاص شيء بشيء بحيث يكون الاشارة
الى احدهما عين الاشارة الى الآخر واعترض عليه بوجوه ثلثة الاول
انه لا يصدق على حلول الاعراض المجردات فيها لانها لا تقبل الاشارة
الحسية والاشارة العقلية الى ذات المجرد غير الاشارة العقلية
الى عرضه فان العقل يميز كلا منهما عن صاحبه بل الاتحاد في الاشارة
العقلية يخالف الاشارة الحسية فانها تنتهي الى الحال والمحل الحسيين معا
الثاني انه لا يصدق على حلول الاطراف في محالها كحلول النقطة في
الخط والخط في السطح والسطح في الجسم لان الاشارة الى الاطراف
غير الاشارة الى ذي الطرف الثالث انه يلزم منه ان يكون الاطراف
الممتدة عند تلاقيها حالة بعضها في بعض ولم يقل بذلك وقد يمكن ان يجاب
عن الاولين بما ذكره بعض المحققين من ان الاشارة الى النقطة اشارة
الى الخط الذي هي طرفه فان الاشارة الى الخط لا يجب ان يكون بتعيين نقطة
عليه بل الاشارة اليه قد تكون امتدادا حقيقيا وهو ما اخذ من
المشير منتهيا الى النقطة منه فحسب من نقطة ترجب من المشير وتحركت بحركة المشير